

Distr.: Limited  
15 October 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة السادسة

البند ١٥١ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون

التجاري الدولي عن أعمال دورتها

السادسة والثلاثين

مشروع قرار

### الأحكام التشريعية النموذجية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها دور الشراكات بين القطاعين العام والخاص في تحسين توفير  
البنى التحتية والخدمات العمومية وإدارتها على نحو سليم من أجل التنمية الاقتصادية  
والاجتماعية المستدامة،

وإذ تعترف بالحاجة إلى توفير بيئة مؤاتية تشجع استثمار القطاع الخاص في البنى  
التي تحتية وتراعي شواغل المصلحة العامة للبلد على حد سواء،

وإذ تشدد على أهمية توفير إجراءات تتسم بالكفاءة والشفافية لإسناد مشاريع البنية  
التي تحتية الممولة من القطاع الخاص،

وإذ تؤكد استصواب تيسير تنفيذ المشاريع بواسطة قواعد تعزز الشفافية والإنصاف  
والاستدامة الطويلة وتزيل القيود غير المرغوب فيها على مشاركة القطاع الخاص في تطوير  
البنى التحتية وتشغيلها،



وإذ تشير إلى التوجيه القيم الذي وفّره اللجنة للدول الأعضاء من أجل وضع إطار تشريعي مؤات لمشاركة القطاع الخاص في تطوير البنى التحتية من خلال دليل الأونسيترال التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص<sup>(١)</sup>،

وإذ تعتقد أن الأحكام التشريعية النموذجية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص ستتيح مساعدة أكبر للدول، ولا سيما البلدان النامية، في تعزيز الإدارة الجيدة ووضع إطار تشريعي ملائم لهذه المشاريع،

١ - تعرب عن تقديرها للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لإنجازها ثم اعتمادها للأحكام التشريعية النموذجية بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص، التي يرد نصها في المرفق الأول لتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشر الأحكام التشريعية النموذجية وأن يبذل قصارى جهده لضمان أن تصبح الأحكام التشريعية النموذجية، هي ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص، معروفين ومتاحين على نطاق عام؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، رهنا بتوافر الموارد، أن يدمج في الوقت المناسب نص الأحكام التشريعية النموذجية ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص في منشور واحد، وأن يستبقي، لدى القيام بذلك، التوصيات التشريعية الواردة في الدليل التشريعي بوصفها أساسا لإعداد الأحكام التشريعية النموذجية؛

٤ - توصي جميع الدول بإيلاء الاعتبار الواجب للأحكام التشريعية النموذجية ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص لدى تنقيح أو اعتماد تشريعات تتعلق بمشاركة القطاع الخاص في تطوير البنى التحتية العامة وتشغيلها.

(١) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.01.V.4.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/58/17).